

4906 - الضابط في معرفة الإسراف والتبذير - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

باخر اسئلة السائلة هم تمارد تقول دائما اسمع عن الاقتصاد في المال وعدم التبذير فما هو الضابط لمعرفة الاسراف من عدم الله جل
وعلا بين هذا. قال سبحانه ولا تبذر تبذيرا - [00:00:00](#)

والتبذير وضع الاموال في غير محلها. صرفها في غير جهة النفع. وقال تعالى في في صفة النفقة المضبوطة والمستقيم والذين اذا
انفقوا لم يشركوا ولم يقتروا وكان بين ذلك واما - [00:00:15](#)

اه لم يزيديا في النفقة ولم يقصروا بل انفقوا وسطا هذا هو المشروع اما من زاد وانفق في غير محل النفاق فهذا يقال له
اسراف وتبذير ما زاد على الحاجة يسمى اسراف - [00:00:31](#)

وصرف المال بغير وجه يسمى تبذير وصرف ما في وجهه هذا طيب وقصد فالمؤمن يتحرى صرف الاموال في وجوها واذا انفق في
بيته او على ضيوفه او على خدامه ينفق وسطا لا يشرب ولا تبجير - [00:00:46](#)

والذين اذا انفقوا لم يشركوا ولم يغتروا ويقول سبحانه ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطا كل البسط فتبقي زمنه محشورا
لكن بين ذلك فكونه يضع طعاما زائدا ولحوما زائدة ما لها احد - [00:01:06](#)

ليس هذا من القصد هذا من الاسراف الا اذا كان قصد انه يعطيها الفقراء الزايد يعطيها للفقراء والمساكين فلا بأس جزاكم الله خيرا -
[00:01:25](#)